

مرسوم رقم (36) لسنة 2011 بالموافقة على الانضمام إلى معاهدة التعاون بشأن البراءات (PCT) 36 / 2011

عدد المواد: 2

فهرس الموضوعات

المواد (2-1)

نحن حمد بن خليفة آل ثاني أمير دولة قطر،
بعد الاطلاع على الدستور،
وعلى وثيقة الانضمام الصادرة في السادس والعشرين من شهر ربيع الآخر عام 1432 هجرية، الموافق للحادي والثلاثين من شهر مارس عام 2011
ميلادية،
وعلى اقتراح رئيس مجلس الوزراء ووزير الخارجية،
وعلى مشروع المرسوم المقدم من مجلس الوزراء،
رسمنا بما هو آت:

المواد

المادة 1

ووفق على انضمام دولة قطر إلى معاهدة التعاون بشأن البراءات (PCT)، المرفق نصها بهذا المرسوم، وتكون لها قوة القانون، وفقاً للمادة (68) من الدستور، مع إبداء التحفظ التالي:
"أن دولة قطر لا تعتبر نفسها ملزمة بأحكام المادة (59) من هذه المعاهدة، والمتعلقة بتسوية المنازعات."

المادة 2

على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا المرسوم ويُعمل به من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

الرجاء عدم اعتبار المادة المعروضة أعلاه رسمية
الميزان - البوابة القانونية القطرية